

قرار :

مادة ١ - ووفق على ماتم من قيام السيد المهندس عبد المنعم مصطفى عبد الوهاب مراقب شركات الترام المرافق اعامه بمحافظة الاسكندرية بالعمل على سبيل الإعارة بشركة مياه الاسكندرية لمدة سنة ابتداء من ١٩٦١/٩/١

وتحدد هذه الإعارة لمدة سنة أخرى ابتداء من ١٩٦٢/٩/١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (٢٨ أبريل سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

الجمهورية العربية المتحدة

أمر رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٦٣

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار إعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى الأمر رقم ٢١٠ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل لجنة الحراسات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرار :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات الأشخاص الآتي ذكرهم :

١ - ليون دافيد أريبول وعائلته .

٢ - دافيد أريبول وعائلته .

٣ - السيدة قورنينا ماثالون .

مادة ٢ - ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره ما تحريفاً في ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (١٣ مايو سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٣٣ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة

العامة والمعاش المستحق قبل التمين فيها ؛

وبعد موافقة مجلس الرياسة ؛

قرار :

مادة ١ - ووفق على ماتم من التصريح للسيد / محمد كامل نور الدين بالجمع بين المعاش المستحق له ومرتبته من المؤسسة الاقتصادية في الفترة من ١٩٦٠/١٢/٢٨ لغاية تاريخ نقل سيادته إلى المعهد القومي للإدارة العليا في ١٩٦٢/٦/١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٣٨٢ (٢٨ أبريل سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٣٤ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة

بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسئولية

المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛